



"EISA"

المعهد الانتخابي لدعم الديمقراطية المستدامة في أفريقيا ("EISA") بعثة مراقبة الانتخابات (شهود العيان) الموفدة الى جمهورية مصر العربية بيان الفترة الانتقالية 14 - 15 ديسمبر 2011

استهلال :

بناء على دعوة اللجنة العليا للانتخابات في جمهورية مصر العربية فان المعهد الانتخابي لدعم الديمقراطية المستدامة في أفريقيا ("EISA") قد قام بايفاد بعثة مراقبة (شهود عيان) لمراقبة انتخابات مجلس الشعب 2011 – 2012, وبالفعل قامت البعثة باصدارالبيان الأولى فى المرحلة الأولى للانتخابات التى اجريت فى الفترة من 28 ، 29 نوفمبر وتلتها جوله الاعداد فى يومى 5 ، 6 ديسمبر 2011 .

وقامت بعثة المعهد الانتخابي لدعم الديمقراطية المستدامة في أفريقيا ("EISA") باصدار تقييمها لعملية إنتخابات مجلس الشعب للمرحلة الثانية التى أجريت فى يومى 14 ، 15 ديسمبر 2011, وقامت بعرض الملاحظات الأولية على الأداء الانتخابي لتلك المرحلة وعرض النتائج والتوصيات فى تقرير يحمل إسم بيان الفترة الانتقالية . والملاحظات والاراء التى قمنا بعرضها تقوم على اساس اعلان الاتحاد الافريقى عن المبادئ الاساسية لحوكمة وتوجيه الانتخابات الديمقراطية فى افريقيا واعلان المبادئ الاساسية للمراقبة الدولية للانتخابات ، والمبادئ الاساسية لادارة الانتخابات، والمراقبة والرصد . PEMMO

وسيقوم المعهد الانتخابي لدعم الديمقراطية المستدامة في أفريقيا ("EISA") باعداد تقرير نهائى اكثر شمولا يتناول كل تفاصيل العملية

الانتخابية كاملة بعد اتمام المرحلة الاخيرة لانتخابات مجلس الشورى . وسوف يقوم التقرير بعرض التحليل العميق والملاحظات المفصلة والنتائج والتوصيات .

ولقد نوه المعهد الانتخابي لدعم الديمقراطية المستديمة الى ارتفاع نسبة التصويت من 62% الى 67% فى المرحلة الثانية للانتخابات , واحضار وتسليم صناديق الاقتراع ومواد الاقتراع فى اليوم السابق لاجراء الانتخابات مما كان له الأثر الايجابي فى ضمان بدء عملية التصويت فى موعدها فى معظم لجان الاقتراع التي تم زيارتها اما عن الجانب السلبي فقد تم منع المراقبين (شهود العيان) من المنظمات المختلفة (وتضمن ذلك مراقبي المعهد الانتخابي كذلك) من الدخول الي مراكز الفرز من جانب قوات الامن. وعلى الرغم من ان العملية الانتخابية قد تمت فى مناخ يسوده السلم والأمن ، الا ان مشاهد العنف قد ألفت بظلالها علي الساحة حين تفجرت احداث العنف امام مبني مجلس الوزراء ومبنى البرلمان فى وسط القاهرة منذ عدة ايام قليلة, حيث قام المتظاهرون بالاشتباك والاصطدام مع قوات الأمن مما أسفر عن وقوع أعداد من القتلى والمصابين .

وتنوه البعثة ببالغ وعميق الأسف والحزن عن حالات انسانية فقدت حياتها, وان الأمر يتعلق باستخدام العنف ,بالاضافة الي الاستخدام غير المتكافئ للقوة من جانب قوات الامن, وتوصى البعثة بعمل التحقيقات اللازمة على الفور فى هذا الموضوع .

تكوين البعثة : قامت البعثة خلال المرحلة الثانية للانتخابات بإيفاد ثمانية مراقبين (شهود عيان) على المدى الطويل, وتم تعيينهم من أعضاء منظمات المجتمع المدنى من مختلف الدول فى قارة افريقيا .

نهج البعثة : انطلاقا من تحقيق نسق متكامل لتقييم العملية الانتخابية قامت البعثة بمواصلة اللقاء مع العديد من القائمين على الانتخابات والمسؤولين عنها ويشمل ذلك " المراكز الفرعية الحكومية للجنة العليا للانتخابات, والاحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدنى ، ووسائل الاعلام وفرق المراقبة (شهود عيان) الدولية والمحلية .

وبعد يوم واحد من اعلان نتيجة المرحلة الأولى للانتخابات فى القاهرة ، قام المعهد الانتخابي بإيفاد أربعة فرق مراقبين (شهود

عيان) فى يوم الخميس الموافق 8 ديسمبر 2011 ليقوموا بتغطية المحافظات التالية :الجيزة ، أسوان،السويس ، الاسماعيلية .

وفور وصولهم الى المناطق التى تم ايفادهم اليها قامت فرق المراقبين " شهود العيان" التابعة للمعهد الانتخابى بعقد اجتماع اضافى مع المسؤولين الرئيسيين عن الانتخابات فى كل محافظة . وكانت تلك الفترة قد استفادت بها فرق المراقبين للتعرف عن قرب والتكيف مع البيئة المحلية للعملية الانتخابية وشهادة اخر ايام ادارة الحملة الانتخابية .

وخلال المرحلة الثانية من عملية الاقتراع ، قامت فرق المعهد الانتخابى بزيارة عدد اجمالى مراكز ولجان الاقتراع, وكانت مراكز الاقتراع قد بلغ عددها نحو 103 مركز للاقتراع, وقامت فرق المعهد بشهادة ومراقبة عملية التصويت فى مراكز الاقتراع, وحاولت البعثة كذلك شهادة (مراقبة) فرز النتائج فى مراكز الفرز فى مناطق ايفادهم اليها . ولكن للأسف العميق تم منع مراقبى (شهود عيان) المعهد الانتخابى من الدخول الى مراكز الفرز من قبل قوات الامن .

4- النتائج الاولى : بعد الاطلاع على التشريعات الانتخابية وثيقة الصلة بالعملية الانتخابية ، والمستندات وأعمال التوثيق والملاحظات التى سجلتها الفرق المختلفة التى تم ايفادها على أرض الواقع،والتى تمت وفقا للتوجهات والارشادات التى ضمتها الوسائل المذكورة من قبل ، قامت بعثة المعهد الانتخابى بوضع النتائج الاولى التالى ذكرها .

4-1- الاطار القانونى الشرعى للانتخابات:

تنوه البعثة الي أنه يوجد العديد من البنود التشريعية التى تحكم مسارتلك الانتخابات . وهذه البنود يتضمنها القانون رقم 73 لعام 1956 الخاص بممارسة الحقوق السياسية والقانون رقم 38 لعام 1972 الخاص بتشريعات مجلس الشعب .

والمتطلبات الاساسية للمشاركة من جانب المواطنين فى العملية الانتخابية قد وردت فى المادة رقم 1 من قانون رقم 73 لعام 1956 – ونوهت البعثة الي أن العديد من الجهات القائمة على تنفيذ العملية الانتخابية قد التزمت بالنص الوارد فى القانون رقم

73 لعام 1956 من التأكيد على الناخبين فى التزامهم بالإدلاء بصوتهم او تحمل الغرامة المالية .

- وفيما يختص بتوجيه الشكاوى فان القانون رقم 38 لعام 1972 يتضمن النص القانونى بتوجيه الطعون الانتخابية فى العملية الانتخابية وحق تقديم الالتماس والطعن والاستئناف للأشخاص الشاكين من التظلمات المتصلة بعملية الترشح للانتخابات وصلاحيه عضوية مجلس الشعب, وعلى أية حال فانه نظرا لقصر المدة بين مراحل الجولات الانتخابية المختلفة, فان الشكاوى الواردة للجنة العليا للانتخابات والتي لم يتم البت فيها قد ادت الى ارجاء وتأجيل اعلان نتائج الانتخابات .

ومثلما تم تسليط الضوء فى بيان المرحلة الانتقالية الذى قام المعهد الانتخابى باعداده , فان نسبة 50% من مقاعد مجلس الشعب مخصصة للعمال والفلاحيين, وهو ما يناقض المبدأ الديمقراطى الرئيسى الخاص بالمساواة والتكافؤ بين المرشحين , ولقد كرر المعهد الانتخابى الطلب بان هذه النقطة يجب ان تكون محل تقييم واعتبار فى انتخابات مجلس الشعب القادمة فى المستقبل .

وهناك مجال اخر يستوجب اعادة التقدير والتقييم وهو أن قانون الانتخابات فى حاجة لأن يوفر قواعد وأليات واضحة فيما يتعلق بشأن تمويل الأحزاب . كما يجب وضع لائحة قانونية لسلوك وممارسات الاحزاب السياسية وتفعيل هذه اللائحة .

2-4 النظام الانتخابى : ان نظام الانتخابات الحالى يقرر بأن ثلثى مقاعد مجلس الشعب (332) البالغ عددها نحو 498 يجب ان يتم انتخابها عبر نظام قوائم الانتخابات البرلمانى, أما ثلثى المقاعد (166 مقعد) فيجب أن يتم انتخابها عبر نظام الترشح الفردى .

وتم تقسيم دوائر الترشيح الانتخابية الى 83 دائرة انتخاب للمرشحين الفردى ونحو 46 دائرة انتخابية لمرشحي القوائم فى مصر . ليكون معدل حصة كل منطقة فى عضوية مجلس الشعب نحو 7.2 مقعد لكل دائرة فى حين ان اكبر دائرتين اعضاء فى الترشيح الانتخابى هم اكبر دائرتين فى الحجم, ويقوم المجلس الاعلى للقوات المسلحة بالتعيين المباشر لعشرة اعضاء يشغلون

عشرة مقاعد فى مجلس الشعب الجديد . وبالإضافة الى ان قيام القانون الانتخابى المقدم فى أكتوبر 2011 بإلغاء الحصة المخصصة للمرأة بالتعيين فى مجلس الشعب , وكانت تبلغ نحو (64 مقعدا) برلمانيا .

ويجب ان يشغل 50% على الاقل (249) مقعد من أعضاء البرلمان وهي تمثل النسبة المخصصة لمقاعد العمال والفلاحين فى البرلمان . وفى قوائم الانتخابات البرلمانية ليس لدى العمال والفلاحين الحاجة لأن يتم وضعهم على رأس القائمة , ولكن المرشحون المستقلون لا يمكن أن يضعوا أنفسهم أو ان ينضموا بعد ذلك الى احد القوائم الانتخابية . ومقاعد المرشحين الفرديين من كل منطقة يجب ان تتضمن على الاقل مرشحا من العمال او الفلاحين . ولقد اسفرت اللقاءات التى عقدت مع المسؤولين عن العملية الانتخابية الى جذب انتباه بعثة المعهد الانتخابى الى الحاجة لان يتم مراجعة واعادة دراسة فحص النظام الانتخابى وان يتم تبسيطة .

3-4 ادارة الانتخابات : تنوه بعثة المعهد الانتخابى الى ان اول انتخابات بعد تنحى الرئيس حسنى مبارك قامت اللجنة العليا للانتخابات بالاعداد لها وادارتها تحت اشراف القضاء بدلا من اشراف وزارة الداخلية , ويراس اللجنة العليا للانتخابات رئيس محكمة استئناف القاهرة . ولاحظت البعثة كذلك ان الشعب المصرى بكل فئاته قد رحب بشكل عام بالاشراف القضائى على العملية الانتخابية حيث يولى الشعب المصرى الثقة التامة فى حيادية القضاء على العملية الانتخابية وتم مد فترة التصويت والاقتراع حتى الساعة التاسعة مساء فى اليوم الاول للانتخابات . ولكن انباء مد فترة التصويت حتى التاسعة مساء قد وصلت الى علم الجماهير فى وقت متأخر حيث ان مراكز الاقتراع التى تم زيارتها كانت قد تلقت ذلك النبأ , وذلك اما حين كانت على وشك الاغلاق , او بعد ان قامت بغلق مراكز الاقتراع بالفعل . وتقوم البعثة بتهنئة اللجنة العليا للانتخابات لتكامل الاداء الذى قامت به وتكريس جهودها للعمل الشاق فى ادارة هذه الانتخابات المقعد لاختيار اعضاء البرلمان فى ظروف واحداث سياسية حرجة وصعبة للغاية . وفى حين ان البعثة قد لاحظت ان من المرحلة الاولى الى المرحلة الثانية ان فريق العمل فى عملية

الاقتراع قد اكتسبوا مهارة اكبر فى التحكم فى ادارة مراكز ولجان الاقتراع فان المستويات المتنوعة لاغلب فريق العمل المتخصصين ما زالوا فى حاجة لان يتم توجيههم وبعض الاشكال الاجرائية فى حاجة لان يتم الارتقاء بها وتطويرها مثل عملية ادخال احد اصابع اليد فى الحبر طويل الاستدامة ، فانه يجب تعيين وتحديد الاصبع المستخدم من اجل التاكيد على تطابق هوية الناخبين الذين لهم حق الاقتراع دون غيرهم .

4-4 - تسجيل الناخبين (المقترعين) . لقد علمت البعثة أنه لم تكن هناك أية عمليات تسجيل للناخبين كما يبدو - وعملية التسجيل المصرية تقوم فى الاساس على قاعدة بيانات بطاقة الهوية وتحقيق الشخصية - الرقم القومى) . والمقترعين المؤهلين للانتخاب يتم تسجيلهم وفقا لمحل اقامتهم المدون فى بطاقة الهوية (الرقم القومى) الخاصة بهم . ولذلك فان المقترعين لم يكن يطلب منهم سوى تقديم بطاقة الهوية (الرقم القومى) لكى يقوموا بالادلاء باصواتهم .

وافضل ممارسة انتخابية توصى بان عمليات تسجيل الناخبين يجب ان تتضمن وضع قانون تشريعى لوقت كافى للتحقيق من قوائم الناخبين وتقدم الاحزاب السياسية ببسرة الى قوائم الناخبين وكلا هذين الطرفين لم يتم العثور عليهما .

4-5- تسجيل الاحزاب السياسية وتعيين وتحديد المرشحين . من اجل ان يسير العمل فى العملية الانتخابية مثلما الامر فى الهيئات والكيانات المعترف بها من الناحية القانونية ، فان الامر يتطلب ان يتم تسجيل الاحزاب السياسية والمرشحات المستقلون يتمتعون بالاعفاء من التسجيل للمنافسة على شرط عدم استخدامهم للشعارات الدينية ، او التمييز المصرى على اساس الجنس او اللغة ، او العرف او الدين . وتقوم البعثة بتوصية كل العاملين فى مجال السياسة المصرية والمسؤولين عنها بالالتزام واحترام هذا الشرط ، حتى لو كان فى بعض الحالات النادرة وجود بعض التحديات لبعض المرشحين فى التقدم فى العملية الانتخابية لحملهم الجنسية المزدوجة .

وتلاحظ البعثة اتجاه الاحزاب السياسية لعدم وضع المراة والمرشحين الشباب فى رأس ترتيب القوائم الانتخابية البرلمانية

حيث قد تم اعاقه ترشيح المرأة ليس فقط عبر الغاء الحصه المقررة لتعيينها فى مجلس الشعب ولكن كذلك لان الاحزاب لم تشعر باهميه وضع المرشحات فى مواقع قابله للفوز بعضويه البرلمان فى ترتيب القوائم الانتخابيه الخاصه بتلك الاحزاب - وهذه الممارسات المحليات لا تتواءم مع افضل أشكال الممارسات الدوليه والاقليميه لتحقيق انتخابات تتسم بالديمقراطيه بهدف تسهيل انتخاب مرشحات تمثيلا للمرأة .

4-6- الحملة الانتخابية وتمويل الحملة الانتخابية

لقد لاحظت البعثة درجة الحماس التى واكبت قيادة الحمله الانتخابيه خلال المرحله الثانيه واتخذت اشكال الحمله الانتخابيه ملصقات الاعلانات ، والاعلانات ولوحات الاعلانات ونماذج اساليب اخرى من الدعايه - ومرت عمليه حمله الدعايه الانتخابيه دون وقوع حوادث ضخمة . ولقد كان صدور القرار رقم (67) لعام 2011 فى يوم 10 ديسمبر 2011 منطوقا على لسان رئيس اللجنة العليا للانتخابات اسهاما فى تقليص وتخفيض حملات الدعايه الانتخابيه العلنيه المخالفه للقانون التى تم رصدها خلال المرحله الاولى

وهناك حوادث منفصله لعمليات دعايه انتخابيه مخالفه للقانون مثل تعليق وعرض ملصقات الاعلان على حوائط وجدران مراكز ولجان الاقتراع كما لاحظت البعثة ، ولذلك فان البعثة تهيب باللجنة العليا للانتخابات بالتطبيق الحازم للقرار رقم (67) خلال المرحله الثانيه .

لم تتلقى البعثة اى تقارير تتعلق بوقوع اية حوادث او اعمال عنف قد ارتكبت خلال الحمله الانتخابيه من جانب مؤيد الاحزاب السياسيه ، واقرت البعثة بالشهادة بانها لم تشاهد اى حوادث فى المناطق التى تم ايفادها اليها . وتعتبر البعثة عن شعورها الايجابى لمستوى السلم والامن الذى سادت حمله الدعايه الانتخابيه

- ان القانون رقم 1972/38 الذى يختص بانتخابات مجلس

الشعب ، وتعديله بمرسوم قانون رقم 108 / 2011 يحظر

استخدام اى اموال عامه فى اغراض الدعايه الانتخابيه .

وعلى الرغم من انه تم التنويه عن الحد الاقصى المسموح به للانفاق على حملات الدعايه الانتخابيه وفقا لما يحدده القانون ،

الا انه لم يشترط مبلغ مالى محدد . وبالإضافة الى ذلك ، فان القانون يحظر على الاحزاب من تلقى واستخدام مصادر تمويلية من مانحين اجانب بغرض تمويل الحملة الانتخابية . والبعثة تلاحظ ان القانون قد التزم الصمت على نحو صريح واطح عن الكشف عن مصدر تمويل الحملة الانتخابية . وتوصى البعثة بادخال أليات قانونية بارزة وتدعيم وتعزيز تطبيقها من اجل خدمات نظام تمويل الحملة الانتخابية يتسم بالشفافية والعدالة والانصاف .

4-7- دور قوات الأمن : لقد كان وجود قوات الامن واضحا للعيان فى المرحلة الثانية من انتخابات مجلس الشعب مثلما الامر فى انتخابات المرحلة الاولى . وما زال الجيش يحتفظ بوجود واسع على ارض الواقع مقارنة بوجود قوات الشرطة ، واغلب مراكز ولجان الاقتراع التى تمت زيارتها كان وجود الجيش واضحا على نحو كبير على ابواب مداخل مراكز فى لجان الاقتراع ومراكز الفرز حيث ساهم ذلك فى ايجاد وخلق مناخ امن خلال يوم الاقتراع والصويت .

4-8 - الاعداد المعرفى للناخب والمواطن : ان شرط الاعداد المعرفى للناخب والمواطن لا يمثل احد المسؤوليات اللجنة العليا للانتخابات وفقا لقانون 73 / 1956 الخاص بممارسة الحقوق السياسية واغلب منظمات المجتمع المدنى المحلية التى قابلتها البعثة لم تقم بتوجيه اى اعداد معرفى للناخب المواطن من هذا النوع . ولقد اعلنت البعثة ان القليل من الاحزاب السياسية قد قام بارشاد وتثقيف الناخب معرفيا عن طريق ارسال البيانات من الباب - للباب كما تم تسليم الناخبين كذلك لارسال البيانات الى الناخبين . ولقد قام الاحزاب السياسية كذلك بتنفيذ حملات توعية للناخب عبر استخدام مواقع التواصل الاجتماعية مثل تويتر وموقع الفيس بوك .

لاحظت البعثة ان العديد من الناخبين فى مراكز ولجان الاقتراع قد اظهرو ضعفا وافتقارا شديدا لمعرفة اجراءات التصويت والاقتراع و كانوا يتسمون بالتردد وعدم حسم ارائهم حول الشخص الذى يقومون باعطاء صوتهم له . كما تم اقامة الدليل على ان سرية الصوت كانت عرضة للشبه فى العديد من

الاقوات مع المقترعين اللذين تم تشجيعهم للتصويت لمرشح محدد بعينة او لحزب معين محدد . وتعتقد البعثة ان شرط التوعية الناخب والمواطن تمثل مخزى واهمية اعظم نظرا لنظام الانتخاب المصرى المعقد ، فان نسبة الامية والامر بان العديد من الناخبين يدلون باصواتهم لأول مرة فى انتخابات تتسم بالنتافسية .

9-4 - وكلاء الاحزاب والمراقبين (شهود العيان) : ان البعثة لاحظت الوجود الواضح والصريح للاحزاب ووكلاء المرشحين لدى مراكز الاقتراع التى تم زيارتها، وعلى اية حال فقد كان عدد صغير للغاية من الأحزاب السياسية بشكوى بانها لم تتمكن من ايفاد وكلاء مفوضين عنهم بسبب ضعف الموارد لديهم . ولاحظت البعثة كذلك تلك الجهود التى قامت بها منظمات المجتمع المدنى المحلية لايفاد المراقبين (شهود عيان) المحليين ولذا فان اعدادهم كانت محدده . والقانون رقم 1956/73 بشأن ممارسة الحقوق السياسية يطفى على اللجنة العليا للانتخابات السلطة لصياغة مجموعة القواعد والاحكام فى شان مشاركة منظمات المجتمع المدنى الدولية والمحلية فى مراقبة العملية الانتخابية . وتوصى البعثة السلطات المصرية بقيامهما بالسماح للمراقبين (شهود عيان) الدوليين لأول مرة فى تاريخ الانتخابات فى مصر .

وبالاضافة الى المعهد الانتخابى لدعم الديمقراطية المستدامة فى افريقيا والمنظمات الدولية الاخرى مثل مركز كارتر ، والمعهد الجمهورى الدولى ، والمعهد الديمقراطى الوطنى فانه قد تم منحها تفويض من جانب اللجنة العليا للانتخابات لكى تقوم بمراقبة الانتخابات فى عامي 2011 ، 2012 . والبعثة تشعر بالامتنان والشكر للجنة العليا للانتخابات لتفويضها مراقبي الانتخابات من المعهد الانتخابى لدعم الديمقراطية المستدامة فى افريقيا (EISA) بشكل جعلها تبدا عملها قبل بداية المرحلة الاولى من انتخابات مجلس الشعب المنعقد فى نوفمبر 2011 . ولكن للأسف فان البعثة قد لاحظت ان مراقبي الانتخابات (شهود عيان) والمراقبين المحليين والدوليين المماثلين قد واجهوا مجموعة من الصعوبات والمعوقات للدخول الى مراكز الاقتراع والفرز . وقوات الأمن لم تكن على دراية ووعي كامل

بوجود المراقبين الدوليين . ونتيجة لذلك فان الشارات او العلامات المميزة للتفويض وخطاب الدعوة الموجهة من السلطات الوطنية غالبا ما كانت قوات الامن تقوم بطلبه وذلك لم يكن يخدم أغراضهم . ونظرة التوجيهات والارشادات الخاصة بالاجراءات لم تكن لتساعد فى حالة المراقبين (شهود عيان) بشكل خاص حيث لم يكن هناك أى تسلسل للسلطة فى مراكز الاقتراع ولجان الفرز .

4-10 – تمثيل الجنس : لقد لاحظت البعثة تمثيلا معتدلا للمرأة بين أعضاء هيئة الانتخابات وفريق اعمال الاقتراع فى اغلب لجان الاقتراع التى تم زيارتها . وعلى اى حال فقد كان هناك القليل من القضاء من النساء . ومشاركة النساء كوكلاء للأحزاب ومراقبين محليين (شهود عيان) لم يكن على درجة عالية ولم يكن لهم وجود واضح . ان القانون الانتخابى الذى تم عرضه فى اكتوبر 2011 قد قام بالغاء حصة تبلغ نحو 64 مقعد برلمانى كانت مخصصة كمقاعد للمرأة فى البرلمان . أما فى القانون الانتخابى الجديد فان كل حزب سياسى كان يشارك فى الانتخابات كان يتوجب عليه التزام شرعى وقانونى بان يقوم بوضع مرشحة من النساء فى قائمة نسبية لتمثيل مرشحية وتوصى بعثة المعهد الانتخابى لدعم الديمقراطية المستدامة فى أفريقيا (EISA) بأنه يجب أن يتم تعديل القانون لى يضمن أكبر تمثيل للمرأة فى مواقع صنع القرار .

4-11 – ايام الانتخابات

4-11 – 1 لجان الاقتراع

ان أغلب لجان الاقتراع قد كانت تتخذ المدارس موقعا لها ، ولقد لاحظت البعثة ان عددا من مراكز الاقتراع ولجان الاقتراع التى تم زيارتها كانت تمثل صعوبة امام تدفق ودخول الناخبين متحدى الاعاقة .

ان تصميم وحجم مساحة بعض لجان الاقتراع لم يكن يسمح أو يشجع على التدفق اليسير ودخول الناخبين, ولم يكن يسمح لهم كذلك بضمان سرية الصوت الذى كانوا يقومون بالادلاء به, ولقد اصبح حجم لجان الاقتراع أقل كثيرا حيث اصطف الناخبين فى طوابير طويلة داخل لجان الاقتراع .

والمادة رقم 29 من قانون ممارسة الحقوق السياسية يوفر ويضمن مد يد العون والمساعدة للناخبين المعاقين. أما درجة العون والمساعدة التي يتم توفيرها للناخبين الأميين فانها لم يتم توفيرها لهم وكانت تختلف درجاتها من لجنة اقتراح لأخرى . وتوصى البعثة بأن القانون يجب أن يقر بشكل واضح وصريح على طبيعة مثل هذا النوع مع إيجاد رؤية للحد من المناورة والتلاعب باختيارات الناخب

- ان معظم مراكز ولجان الاقتراح التي تم زيارتها قد قامت بفتح ابوابها في الموعد القانوني (الثامنة صباحا) . وتحتى البعثة اللجنة المصرية العليا للانتخابات لقيامها بارسال صناديق الاقتراح ، واكشاك التصويت الى مراكز ولجان الاقتراح فى عشية اليوم الاول للاقتراح ، محاولة منها لتجنب تاجيل او ارجاء او تاخير عملية الاقتراح بعد استفادتها من الخبرة التي اكتسبتها فى المرحلة الاولى لانتخابات مجلس الشعب .

- 4 - 11 - 2 - اوراق الاقتراح - صناديق والمواد المستخدمة فى عملية الانتخاب

ان اللجنة العليا للانتخابات قد استخدمت صناديق اقتراح خشبية ذات واجهات زجاجية وذلك لكن تمكن الناخبين والمعنيين بالعملية الانتخابية من رؤية استمارات الاقتراح . والصناديق كانت مغلقة ولكنها لم تكن مدموغة (مختومة) . وقامت اللجنة العليا للانتخابات من اجل تجنب اشكال التاخير الى حدثت فى المرحلة الاولى . وعلى الرغم من انه لم يتم توفير التامين اللازم لتخزين استمارات الاقتراح فى مقار القضاء الا ان المعنيين بالعملية الانتخابية قد عبرو عن مدى ثقتهم فى نزاهة القضاء فى حماية مواد الانتخاب ليلا . ولم تسجل البعثة اية قصور او نقص فى مواد الانتخاب حيث كانت كل المواد متاحة بكميات مناسبة فى كل مراكز ولجان الاقتراح التي تم زيارتها .

4-11-3 - عملية التصويت:

ان سرية التصويت كانت تتم وفقا لما شهدته البعثة التي ارسلت مجموعة من مراقبي عمليات التصويت ، وكان

التصويت يتم فى صناديق الاقتراع الموضوعه على منضده وفى مواجهه الحائط فى عددا من مراكز الاقتراع التى تم زيارتها .

ان سرية صوت الناخب كانت تنتهك على نحو واسع حيث ان عددا كبير من الناخبين لم يكونو على دراية كافية باجراءات التصويت ولم يكونوا يعرفون الى اى مرشح كان يجب ان يصوتو له . ولم يكن المقترعون يدلون باصبعهم فى الحبر قبل ان يتم اعطائهم استمارة الاقتراع . ولم يكن استخدام الحبر يمثل اجراء حاسما للادالة على الاقتراع حيث اختلفت اصابع اليد التى كانت يتم غرسها فيه .

4-11-4 - عمليات الغلق - عمليات الفرز - عمليات اعداد الجداول .

ان اغلب مراكز ولجان الاقتراع التى تم زيارتها قد اغلقت ابوابها فى الساعة السابعة مساء فى اليوم الثانى للاقتراع . وخلال يومى الانتخابات كان يتم السماح بالتصويت للناخبين الذين كانوا ينتظرون فى طوابير للادلاء بصوتهم حين ياتى الميعاد القانونى لغلق مراكز الاقتراع . واغلب مراكز ولجان الاقتراع التى تم زيارتها قد تبعت الاجراءات القانونية للغلق : فكانت صناديق الاقتراع يتم ختمها بالشمع ، وكانت الفتحة الضيقة المستقيمة التى كانت فى راس الصناديق المخصصة لادخال استمارة الاقتراع من جانب المصوتين ، كان يتم ختمها كذلك بالشمع وكان يتم استكمال محاضر الغلق . وبعد عملية غلق الصناديق فى اليوم الاول للانتخابات تم تخزين الصناديق ليلا فى كل مراكز ولجان الاقتراع التى تم زيارتها تحت اشراف وحراسة قوات الامن . وقامت البعثة بشهادة وصول صناديق الاقتراع الى مراكز الفرز . وكانت مراكز الفرز تفتقر الى نظام مناسب وملائم لاستقبال صناديق الاقتراع . وكانت البعثة قادرة على متابعة نقل صناديق الاقتراع من مراكز الاقتراع الى مراكز الفرز . ولسوء الحظ فلم تتمكن البعثة من اصدار بيان عن عملية الفرز وعملية الجدولة حيث ان بعثة المراقبين التابعة للمعهد الانتخابى لم يتم السماح لها بدخول مراكز الفرز . وتوصى البعثة بانه يجب ان يتم الوضع فى الاعتبار ذلك الامر خلال الانتخابات فى

المستقبل فى ان تتم عملية الفرز فى مراكز الاقتراع من اجل تجنب التأخير فى بدء عملية الفرز وتجنب ارهاق فريق العمل القائم على عملية الانتخابات وتسهيل وجود عملية فرز تتسم بمناخ من المصالحة الهادئة وعملية جدولة سليمة .

5 – التوصيات

انطلاقا من النتائج التى تم التوصل اليها فان البعثة تقوم بذكر التوصيات التالية :

1-الاطار القانونى للانتخابات

ان البعثة تشجع تفعيل وتنشيط قانون الانتخابات الشامل وفقا للمبادئ الدولية

2-النظام الانتخابى :

على ضوء ذلك التعقيد الذى يتسم به النظام الانتخابى المصرى الحالى فانه من الواضح انه لم يتم حسم النقاش و الجدل عن نظام انتخابى خاص مناسب اكثر لمصر . وتشجع البعثة المصريين على طرح النقاش وحوار بشأن ذلك خلال عملية وضع دستور والوصل الى اتفاق على نظام انتخابى يشجع ترجمة الادلاء بالاصوات الى مقاعد تشريعية برلمانية . ومثل هذه الحوارات يجب ان تجذب الانتباه الى العلاقة القائمة بين نظام الانتخابات والتمثيل العادل للمرأة فى الحياة السياسية .

3-ادارة الانتخابات :

توصى البعثة بانه فى المرحلة القادمة وهى المرحلة الثالثة لانتخابات مجلس الشعب وانتخابات مجلس الشورى وانتخابات الرئاسة ، والاستفتاء على الدستور ، يجب ان يتم الوضع فى الاعتبار ان يتم وضع عملية تدريب عالية للفريق القائم على العملية الانتخابية . حيث ان الانتخابات تتم تحت رعاية الاشراف القضائى الكامل فان القضاء قد اصبحوا الان يمثلون الاطراف الرئيسية المعنية باتمام العملية الانتخابية . وانه من الضرورى انه يجب ان يتم تدريبهم على ادارة الانتخابات وتوفير واتاحة المامهم بالاجراءات القانونية الخاصة بذلك بهدف تجنب اى بطلان للاجراءات التى اثباتها عبر المراقبين خلال المرحلة الاولى للانتخابات والتى امتدت لتمثل نسبة ضئيلة من المرحلة الثانية للانتخابات .

4- حوار المعنيين بالعملية الانتخابية :

ان البعثة تتدعو اللجنة العليا للانتخابات والسلطات القائمة على تنفيذها من اجل خلق قاعدة حوار شامل بين كل الاطراف المعنية بالعملية الانتخابية من اجل تشجيع مشاركة البيانات والمعلومات ، وشفافية مسيرة الانتخابات وتقبل نتائج الانتخابات .

5 – لائحة السلوك خلال الانتخابات .

يجب ان يتم بذل مجهود اكبر فى الانتخابات فى المستقبل من اجل اعداد وتقديم وتعزيز دور لائحة قانونية للسلوك يمكن ان تضبط سلوك الاحزاب السياسية وتضمن مناخ يتسم بالسلم والامن خلال الانتخابات وخلال الفترة اللاحقة للعملية الانتخابية .

6 – تسجيل الاحزاب السياسية وتعيين المرشحين :

توصى اللجنة بقوة بان الاحزاب السياسية يجب ان يتم تشجيعها عبر القانون ومن خلال لوائح السلوك بان تقوم بتدعيم الممارسات الديمقراطية بداخلها المتعلقة بانتقاء المرشحين . ويجب ان تكون الاحزاب باتباع وتطبيق اليات تهدف الى ضمان التمثيل الحقيقى للمرأة فى الحياة السياسية

7- الاحزاب السياسية وتمويل الحملة الانتخابية :

توصى اللجنة بمراجعة قانون الانتخابات من اجل اتاحة اشتماله على قواعد قانونية تنص على تمويل الاحزاب السياسية وتحديد مصادر التمويل العامة للاحزاب السياسية وحملة الدعاية الانتخابية . والقانون الذى تم مراجعة يجب ان يقر على حدود المبلغ المخصصة لتمويل حملات الدعاية الانتخابية . ويجب ان يتم وضع نظام الية صارمة وتطبيقها من اجل الضمان الالتزام بالاحكام والقواعد ومنع اى منتهكين لنصوص قانون تمويل الدعاية الانتخابية . ويجب ان تقوم الاحزاب السياسية باعداد تقرير مالى يختص بذكر مصدر التمويل وكمية الانفاق من اجل تشجيع مبدئ الشفافية والمحاسبة القانونية .

8 – تثقيف المواطن والناخب :

تدعم البعثة اللجنة العليا للانتخابات ان تقوم خلال الانتخابات القادمة بالعمل بشكل وثيق مع منظمات المجتمع المدنى والاحزاب السياسية من اجل تثقيف الناخب والمواطن بهدف ضمان افضل مستوى لجودة الاداء وخلق توازن فى تثقيف

الناخب والمواطن . وتشجع البعثة منظمات المجتمع المدني فى ان تقوم بدورا اكثر قوة فى تثقيف المواطن والناخب ، و ايجاد نظام قوى لتثقيف الناخب والمواطن سوف يمثل عاملا خطيرا فى تنمية ثقافة ديمقراطية المشاركة .

9 – تمثل الجنس :

توصى اللجنة بشكل قوى بقيام اصلاحات قانونية والاهتمام بخلق اليات من شأنها تمثيل الاناث فى الحياة السياسية سواء من جانب الاحزاب او من خلال قوائم الترشيح الفردية كما توصى بان تقوم الاحزاب السياسية بوضع المرأة فى مراكز قابلة للفوز فى القوائم الانتخابية التى تقوم بطرحها للناخبين .

10 – مراكز الاقتراع :

توصى اللجنة بانه نظرا لقضية صعوبة امكانية الدخول الى لجان ومراكز الاقتراع من جانب الناخبين المعاقين جسديا ، فان البعثة توصى بضمان ايجاد وسيلة لتسهيل تلك المهمة عليهم حيث يجب ان يتمتع كل الناخبين بالمساوة فى فرصة الادلاء بصوتهم .

كما تقترح البعثة كذلك ان تقوم اللجنة العليا للانتخابات بالوضع فى الاعتبار حجم مساحة مراكز الاقتراع من اجل تجنب الازدحام والاحتقان بين الناخبين .

ويجب ان يتم وضع تصميم لغرفة التصويت يساهم فى ايجاد وضع افضل لاكشاك التوصيت وضمان سرية الصوت وضمان التدفق اليسير للعملية الانتخابية وعمل غرفة مخصصة لوكلاء الاحزاب والمراقبين المحليين والدوليين من اجل قدرا اكبر من الشفافية

11 – استمارات الاقتراع – صناديق الاقتراع ومواد الانتخابات

:

تدعو البعثة القضاء ورساء لجان الاقتراع ان يكونو اكثر حزما وصرامة تجاه الناخبين فى ما يتعلق باهمية استخدام اكشاك التصويت من اجل ضمان سرية اكبر لاصواتهم . وتوصى البعثة بقوة اللجنة العليا للانتخابات بان تفضل استخدام صناديق الاقتراع شفافة واستخدام الاختام لضمان اكبر درجة من التامين لاستمارات الاقتراع .

12 – عملية التصويت :

توصى البعثة بقوة بتطوير الارشادات والتوجيهات الخاصة بالاجراءات التى يجب ان يقوم باتباعها رؤساء لجان الاقتراع والفرز فى توجيه قضية مخالفة الاجراءات وضمن التنام والتناسق فى تنفيذ المهمات ولذا فان البعثة تقترح ايضا ان يتم توجيه رؤساء لجان الاقتراع الى حضور ورش توجيه واعداد تشمل اجراءات الفرز والتصويت . وتوصى اللجنة بقوة بتعيين رؤساء لجان الاقتراع من السيدات للتعامل مع السيدات ، وتعيين سيدات فى مراكز الاقتراع المختلطة من اجل التاكيد من هوية الناخبات المنتقبات .

ونظرا لامتداد لعملية التصويت خلال اول مرحلتين من مراحل انتخابات مجلس الشعب فان اللجنة تقترح ان تقوم اللجنة العليا للانتخابات بالاعلان رسميا عن امتداد التصويت للمرحلة النهائية لانتخابات مجلس الشعب من اجل تجنب حدوث اى فوضى خلال اللحظات الاخيرة التى تسبق عملية التصويت .

13 - عملية الفرز :

بالنسبة للمرحلة التالية فان البعثة تدعو اللجنة العليا للانتخابات بتوفير حزمة من التوجيهات والارشادات لتقوم قوات الامن بالالتزام بها من اجل حضور المراقبين (شهود العيان) الدوليين فى مراكز الفرز .

توصى البعثة بقوة اللجنة العليا للانتخابات بان تتم عملية الفرز فى كل مركز اقتراع بحيث تتم عملية الفرز بعيد عن تلك التحديات والصعوبات اللوجستية التى تتعلق بنقل مواد الانتخاب ونقل صناديق الاقتراع وانتقال رؤساء لجان الاقتراع ، كاحد الحلول المطروحة لقضية دخول المراقبين الدوليين والمراقبين المحليين بحضور عملية الفرز, واذا كان يجب ان تستمر عملية الفرز فى مراكز الفرز كما هو قائم الان فان البعثة توصى بتوفير فريق عمل اضافى لكى يتم اتاحة ضمان تامين اجراءات مناسبة فى الموقع لضمان تحقيق توافق افضل حول عملية الفرز .

6 - خاتمة

انه فى لحظة اصدار هذا التقرير فان عملية الجدولة واعلان النتائج كانت مازالت يتم اعدادها والنتيجة التى نقوم بذكرها عن سلوك الجولة الاولى للمرحلة الثانية لانتخابات مجلس الشعب ترتبط بشكل وثيق بفترة المراقبة التى امتدت الى يوم 19

ديسمبر 2011 . وانطلاقا من نتائج تلك الجولة الانتخابية والتوجيهات والارشادات المنصوص عليها في المبادئ الاساسية لادارة الانتخابات والرصد والمراقبة وتوجيهات وارشادات الاتحاد الافريقى واعلان المبادئ الاساسية الخاص بمراقبة الانتخابات الدولية ، فان بعثة مراقبة الانتخابات التابعة للمعهد الانتخابى لدعم الديمقراطية المستدامة فى افريقيا يختتم تقريره وصولا الى النتيجة بان الجولة الاولى من المرحلة الثانية لانتخابات مجلس الشعب المنعقدة فى يومى 14 - 15 ديسمبر 2011 فى تسع محافظات فى مصر قد تمت ادارتها بشكل اتاح المشاركة الفعالة والنشطة للمصريين فى هذه المحافظات فى تلك الانتخابات . والبعثة على ثقة تامة بان اعلان النتائج سوف يتم بشكلا يتسم بمناخ من الهدوء والسلم بحيث تاتى المحصلة النهائية لتعكس اختيار الناخبين المصريين . وتقوم البعثة بمناشدة الشعب المصرى والاحزاب السياسية والمرشحين بالالتزام بالهدوء حتى اعلان النتائج واستخدام الطرق القانونية لحل اى خلافات تتعلق بعملية الانتخابات . وتقوم بعثة مراقبى الانتخابات التابعة للمعهد الانتخابى لدعم الديمقراطية المستدامة فى افريقيا بتوجيه اسمى درجات الامتتان والشكر لشعب جمهورية مصر العربية على مدى الحرارة وكرم الضيافة الذى تمتعت به فرق المراقبة التابعة لنا .

كما تقوم البعثة بالاعتراف بمدى تقديرها للمعاملة الرائعة و شعور المودة والصداقة والتعاون العظيم التى شعرت به خلال تعاملها مع وزارة الخارجية المصرية واللجنة العليا للقضاء المخصصة لادارة الانتخابات .

نبذة عن المعهد الانتخابى لدعم الديمقراطية المستدامة فى افريقيا .

لقد تم تاسيس المعهد الانتخابى لدعم الديمقراطية المستدامة فى افريقيا فى عام 1996 ، ولقد قام المعهد بتاسيس ذاته كاقائد يلعب دورا رئيسيا فى مجال الانتخابات والديمقراطية فى افريقيا ، ولقد تحول دور المعهد من تقديم الخدمات من مجرد منظمة عامة تقوم بتقديم خدماتها فى جنوب افريقيا الى اكثر المنظمات اختلافا فى القيام بدورا رئيسي فى ارجاء القارة من خلال التعاون مع شركاء وطنيين واقليميين ودوليين .

ونشاط المعهد لا يغطي فقط اعمال الانتخابات ولكن يمتد ايضا الى أنشطة اخرى كدعم الديمقراطية ومجالات الحوكمة والتوجيه مثل تنمية وتطوير دور الاحزاب السياسية ، ادارة النزاع ، تعزيز الدور التشريعي ، ايجاد الية افريقية لمراجعة مناظرة ، والحوكمة المحلية .

وبالاضافة الى مكاتبها الرئيسية فى جوهانسبرج (جنوب افريقيا) فان المعهد الانتخابى لدعم الديمقراطية المستدامة فى افريقيا يمتلك فى الوقت الحالى مجموعة من المكاتب القائمة فى عدة دول وتشمل : انجولا ، بوروندى ، تشاد ، كوت ديفوار ، جمهورية الكونغو الديمقراطية ، كينيا ، مدغشقر ، زيمبابوى ، والسودان .

وتملك البعثة مقرا لها يقع فى برج الاجتماعات فى فندق نفوتيل البرج – الزمالك القاهرة – وللمزيد من المعلومات حول البعثة يرجى الاتصال بالسيد / جوستين دوا – المدير الاقليمى للبعثة ويمكن مكالمته هاتفيا على الهاتف رقم +201014587159 – او البريد الالكترونى : email : Justin@eisa.org.za